فيستدل بعموم الحضور على عدم كونه في البلد وسمى علماء البيان مثله بالطريقة البر
هانية لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول والثالث الذي نذكره في نعم العبد صهيب لو لم يخف
الله لم يعصه قوله ويستعمل لهذا المعنى لولا ايضا الخ هذا انما يتاتى على مذهب السكاكي
حيث زعم ان الاسم الواقع بعد لولا داخل الفعل مقدر كما في قوله لو ذات سوار لطمتني واستتر
في بعضهم قائلا ان الظاهر منها انها والتي بعدها امتناع الثاني دخلت على لا النافية فيجب
دخولها على الفعل اي على الفعل ومعناها حينئذ لا ايضا على ما اي ذلك فيبقى مع ساير حروف
النفي بمعنى لولا على لعلك عمرو ولو لم يوجد على لعلك عمرو فمعنى اذ مال الى اعني انتفاء وجود
على لانتفاء علة لا حكم وانتفاء الانتفاء ثبوت ثم كان لولا مفيدة ثبوت الاول وانتفاء
الثاني كما جاءت لو في قوله لو لم تاتني لشتمتك فعلى هذا يكون مثل قوله لولا اكرامك لا
اثنيت عليك بمعنى لولا يوجد اكرامك لاثنيت فيفهم ان الثناء لازم لعدم الاكرام الخ لزوم
لنقيضه فيلزم استمراره على تقدير الاكرام وعدمه واما على مذهب الجمهور القائلين
بان كلمة لولا مع اسمها وليست لو الداخلة على لا اذ لو كان كذلك لما وجب اذا حذف فعله
وجوبا ازيد تفسير كما اذا حذف الفعل بعد لو وجوبا وبان المرفوع بعدها مبتدا خبره
موجود او حاصل فالمستفاد من المثال المذكور ان وجود الاكرام مانع من وجود الثناء فيجب
معه استمراره على تقدير الاكرام وعدمه واما قوله لو لم تكرمني لا اثنيت فيدل على ان
وجود الثناء لازم لعدم الاكرام فيكون لازما للاكرام ايضا وهو مستمر الحال في الاكرام
وعدمه قوله وكيف يمنع ان يعتقد في كلام الحكيم تعالى وتقدس انه قياس اهمله فيه
الشرايط هذا تشنيع شنيع وتقبيح قبيح وترجيعه ضعيف اذ لا شبهة على ذي
درية في دراية التوحيد ولا ذي مسكة في صناعة المناظرة ان المجيب بان الشرطيتين
المذكورتين لا ينتجان ما توهمه ذلك القائل بناء على عدم حصول انتاجها الا
تقع كلمة الشرطية التي جعلها ذلك القائل كبرى او لانتفاء لزومية الشرطية لم
يرد ان الله تعالى اوردهما قياسا للانتاج تلك النتيجة لا كونهما مثل شرائط الانتاج اذ
لا يقول به عمر منصف لا من تمييز له اذ لا يمنع كونه قياسا منتجا لها وجعل انتفاء الشر

سنوا

داول لاامتناع

٢٨

سؤاله وعلامة لعدم ارادة القياسية وبهذا القدر يندفع تلك الشبهة ولا
حاجة فيه الى تلك الوركة واما قوله وهذا غلط فهو ايضا من ذلك النمط اذ
ليس تسليم القياسية والحكم بعدم استحالة النتيجة بيانا لما هو المختار عنده
في دفع السؤال بل هو مبالغة في دفعه بتنزيل المجيب ما امكن فان قلت فعليه ان
التنزيل الاخير غير ممكن لان صحة الاستلزام استعمال لو في صحيح الكلام في القيام مما
فان قلت فحينئذ فتوقع تلك الشبهة واما هو الخ فيقول وسعه فيه فيكون فعليه
في الحقيقة تصحيحا للمطلوب وهو على هذا العلاوة قوله واقول الجواز ان يكون التولي حينئذ
منتفيا بسبب انتفاء الاسماع كما هو مقتضى اصل لو وفيه بحث لان مبادئ كون التولي حينئذ
منتفيا بسبب انتفاء الاسماع يشتمل على امرين احدهما ان الاسماع سبب للتولي والثاني
ان ذلك السبب منحصر في الواقع لا انتفاء سببه فيه ولما كان الثاني اعني انتفاء التولي
عنهم لا مدخل له في ذمهم ولا هو مناسب لمقام الملامة والتوبيخ بخلاف دوام التولي والنزوة
على تقدير الاسماع وعدمه جاز قلت اذا لم يكن اسماع لم يتصور قبول واعراض فكيف
يتصور استمراره على التقديرين قلت يعني الاية على ما ذكر في الكشاف لو علم الله
تعالى فيهم خيرا اي انتفاعا باللطف بهم لاسمعهم حتى يسمعوا اسماع
المصدقين ولو اسمعهم لتولوا اي ولو لطف بهم لما نفع فيهم اللطف فلهذا منعهم الطافه
الكافية وعلى هذا فالتولي عبارة عن عدم نفع اللطف فيهم وعدم انتفاعهم وهذا مستمر
على تقديري الاسماع اي اللطف وعدمه فان قلت فقوله تعالى ولو اسمعهم لتولوا
برجمه الخ حيث قال ولو لطف بهم فصدقوا لارتدوا بعد ذلك وكذبوا ولم يستقيموا
بما فيه قلت هذا ايضا محمول على الاستمرار ولذا الوعيد لا ارتداد والتكذيب
وعدم الاستقامة في العزم والمعنى ان الكفر والتكذيب لازم لا ينفك عنهم اصلا كما
يفترقون او يقرون في لزومه اياهم قوله اذا كان لو للشرط في الماضي الخ اراد مع
القطع بانتفاء الشرط كما هو فيلزم عدم الثبوت والقطع بالانتفاء واليه اشار
بقوله ان الثبوت ينافي التعليق والحصول الفرضي لان القطع بالانتفاء لازم للحصول

Copyright © King Saud University